



International
Civil Aviation
Organization

Organisation
de l'aviation civile
internationale

Organización
de Aviación Civil
Internacional

Международная
организация
гражданской
авиации

منظمة الطيران
المدني الدولي

国际民用
航空组织

Tel.: +1 514-954-8219 ext. 6156

Ref.: EC 6/22-10/51

٢٠١٠/٦/٢٢

الموضوع: خطة الطيران الوطنية: الأمراض المعدية

الإجراء المطلوب: إعادة الاستبيان المستكمل في

موعد أقصاه ٢٠١٠/١٠/١

تحية طيبة وبعد،

أتشرف بتوجيه عنايتكم إلى القاعدة القياسية ٨-١٦ من الملحق ٩ — التسهيلات لاتفاقية الطيران المدني الدولي، التي تقتضي أن تضع الدول المتعاقدة خطة طيران وطنية تأهبا لظهور أي مرض معد يشكل خطرا على الصحة العامة أو أي من حالات طوارئ الصحة العامة ذات البعد الدولي.

من المطلوب وضع خطة تأهب للطيران نظرا لأن السفر جوا قد يزيد معدل انتشار أي مرض. ومن المتوقع أن يتيح الاستعداد المسبق تأخير مثل هذا الانتشار وأن يمهل الدول مزيدا من الوقت لتنفيذ تدابير الطوارئ للتخفيف من آثار أي جائحة. وترد في المرفق (أ) معلومات أساسية عن هذه المسألة.

يشتمل المرفق (ب) على استبيان للسعي من أجل الحصول على معلومات عن مدى تنفيذ القاعدة القياسية ٨-١٦ من الملحق ٩ والأحكام الأخرى ذات الصلة من الملحق ٦ — تشغيل الطائرات والملحق ١١ — خدمات الحركة الجوية والمجلد الأول — تصميم وتشغيل المطارات من الملحق ١٤ — المطارات وكذلك إجراءات خدمات الملاحة الجوية — إدارة الحركة الجوية (PANS-ATM, Doc 4444) وأي إجراء آخر، إن وجد، تتخذه حكومتكم حاليا أو تزمع اتخاذه بشأن تخطيط التأهب.

سأكون ممتنا لو استكملتم وأعدتم الاستبيان، مع أي تعليقات، قبل ٢٠١٠/١٠/١.

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام.

ريمون بنجامان
الأمين العام

المرفقات:

- (أ) - معلومات أساسية
- (ب) - استبيان

المرفق (أ) بكتاب المنظمة EC 6/22-10-51

معلومات أساسية

١- ازداد في السنوات القليلة الماضية مع ازدياد أعداد الركاب نقل الأمراض المعدية على النطاق العالمي عن طريق النقل الجوي وما يترتب عليه من تهديد للصحة العامة. وفي سنة ٢٠٠٤، طلبت الدورة الخامسة والثلاثون للجمعية العمومية من المجلس، في القرار ٣٥-١٢، حماية صحة الركاب وطواقم الطائرات ومنع تفشي الأمراض المعدية من خلال السفر الدولي، ضمن أمور أخرى: (أ) أن يستعرض القواعد والتوصيات الدولية القائمة المتعلقة بصحة الركاب وطواقم الطائرات وأن يضع قواعد وتوصيات دولية جديدة، حسب الاقتضاء، (ب) وأن ينشئ ترتيبات تنظيمية مناسبة لتنسيق الجهود التي تقوم بها الدول المتعاقدة والأعضاء الآخرون في مجتمع الطيران المدني الدولي لحماية صحة الركاب وطواقم الطائرات، و (ج) أن يضع، على وجه الأولوية، قواعد وتوصيات دولية في الملاحق المناسبة باتفاقية شيكاغو تتعلق بخطط الطوارئ اللازمة لمنع انتشار الأمراض المعدية عن طريق النقل الجوي.

٢- جرى في وقت لاحق تعديل الملحق ٩ — التسهيلات (في سنة ٢٠٠٧) للطلب، ضمن أمور أخرى، من الدول أن تضع خطة طيران وطنية تأهباً لظهور أي مرض معد يشكل خطراً على الصحة العامة أو أي من حالات طوارئ الصحة العامة ذات البعد الدولي (القاعدة القياسية ٨-١٦). وفي سنة ٢٠٠٩ أُدخلت تعديلات لاحقة على الملحق ٦ — تشغيل الطائرات والملحق ١١ — خدمات الحركة الجوية والمجلد الأول — تصميم وتشغيل المطارات من الملحق ١٤ — المطارات وكذلك إجراءات خدمات الملاحة الجوية — إدارة الحركة الجوية (PANS-ATM, Doc 4444) تتعلق بالتدابير الصحية التي ينبغي أن تتخذها الدول المتعاقدة لإدارة طوارئ الصحة العامة ذات البعد الدولي ومنع انتشار الأمراض المعدية عن طريق السفر جواً.

٣- تم بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية واتحاد النقل الجوي الدولي والمجلس الدولي للمطارات وضع قواعد قياسية وتوصيات دولية وإجراءات لخدمات الملاحة الجوية - إدارة الحركة الجوية ونشرها بموقع الإيكاو المتاح للجمهور على الإنترنت.

٤- أنشئ مشروع ترتيبات الإيكاو التعاونية لمنع انتشار الأمراض السارية من خلال السفر الجوي لبدء تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية والمبادئ التوجيهية والجوانب ذات الصلة من اللوائح الصحية الدولية لمنظمة الصحة العالمية (٢٠٠٥) عن طريق مجموعة من حلقات العمل والندوات وعمليات تقييم المطارات التي تجرى بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية. ويساعد مشروع الترتيبات التعاونية لمنع انتشار الأمراض السارية من خلال السفر الجوي الدول في النهوض بتأهب قطاعاتها للطيران عن طريق جهد تعاوني يشارك فيه جميع أصحاب المصلحة بغية التخفيف إلى الحد الأدنى من انتشار أي مرض معد خطير من خلال السفر الجوي والمساعدة على تخفيض الآثار الصحية والمالية الضارة للطوارئ الصحية العامة. ويتم حالياً تشغيل مشروع الترتيبات التعاونية لمنع انتشار الأمراض السارية من خلال السفر الجوي في ثلاثة أقاليم: آسيا والمحيط الهادئ وأفريقيا والأمريكتين، ومن المزمع أن يبدأ في الشرق الأوسط في سنة ٢٠١٠.

٥- تجربة الإيكاو حتى الآن في تقييم خطط تأهب الصحة العامة بالمطارات الدولية في العديد من الدول أبرزت الحاجة للمزيد من العمل على تحسين التخطيط للتأهب في قطاع الطيران. وأبرزت جائحات مرض الالتهاب الرئوي الحاد الشديد وأنفلونزا الطيور و، في سنة ٢٠٠٩، الأنفلونزا من النمط A (H1N1) الحاجة لتنسيق عمل المجتمع العالمي للمساعدة على منع وإدارة خطر الانتشار، من خلال السفر الجوي، لأي مرض معد يمثل شاغلاً خطيراً بالنسبة للصحة العامة. وفي هذا الصدد، فإن من الأمور فائقة الأهمية تعزيز الاتصالات والتنسيق بين قطاعي الصحة العامة والطيران، بغية وضع واختبار خطط لمعالجة أي طارئ صحي عام في المستقبل.

المرفق (ب) بكتاب المنظمة EC 6/22-10-51

استبيان

يهدف هذا الاستبيان إلى تحديد مدى تنفيذ الدول المتعاقدة لمتطلبات الملحق المعني، وكيفية تأهب قطاع الطيران للطوارئ الصحية العامة، حسب ما تتطلبه اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) لمنظمة الصحة العالمية. وهذا، بدوره، سيمكن الايكافو، ضمن أمور أخرى، من مواصلة حلقات عمل تخطيط التأهب على نحو أفضل لمعالجة أي ثغرات عن طريق مشروع الترتيبات التعاونية لمنع انتشار الأمراض السارية من خلال السفر الجوي، ومن العمل بالاشتراك مع منظمة الصحة العالمية وسلطات الصحة العامة لتسهيل إتباع نهج تعاوني في مثل هذا التخطيط. وعند استكمالكم للاستبيان، قد ترغبون في إدراج مساهمة من الوكالة/الإدارة الصحية في دولتكم، بالإضافة إلى المساهمة من هيئة الطيران المدني في دولتكم.

اسم الدولة :

الرجاء رسم دائرة حول الإجابة الملائمة.

١- نفذت دولتي القاعدة ٨-٦ من الملحق ٩ التي تتطلب أن تضع الدول المتعاقدة خطة طيران وطنية تأهباً لظهور أي مرض معد على الصعيد الدولي: نعم / لا / جزئياً

إذا كانت الإجابة "لا"، يرجى الانتقال إلى السؤال ٣-١.

١-١ إذا كانت الإجابة "نعم" أو "جزئياً"، الرجاء الإجابة عن الأسئلة التالية:

١-١-١ هل خطة التأهب الوطنية للطيران مدمجة في خطة التأهب الوطنية العامة؟ نعم / لا

٢-١-١ هل تم إشراك مشغلي المطارات في وضع خطة التأهب الوطنية للطيران؟ نعم / لا

٣-١-١ هل تم إشراك مشغلي الطائرات في وضع خطة التأهب الوطنية للطيران؟ نعم / لا

٤-١-١ هل تعاونت سلطة الصحة العامة مع سلطة الطيران التنظيمية

في وضع خطة التأهب الوطنية للطيران؟ نعم / لا

٢-١ إذا كانت الإجابة عن السؤال ١ "جزئياً"، الرجاء تقديم تفاصيل إضافية أدناه، أو على ورقة منفصلة:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

٣-١ إذا كانت الإجابة عن السؤال ١ "لا"، الرجاء بيان السبب (الأسباب)، إن وجد، أدناه، أو على ورقة منفصلة:

.....

.....

.....

.....

.....

٤-١ إذا كانت الإجابة عن السؤال ١ "لا"، وإذا كانت دولتكم تطلب أي مساعدة فنية أو غيرها لوضع خطة طيران وطنية تأهبا لانتشار أي مرض معد على النطاق الدولي، الرجاء تقديم التفاصيل أدناه، أو على ورقة منفصلة:

.....

.....

.....

.....

.....

٢- يستعمل مشغلو الطائرات الذين ينقلون ركابا إلى/من دولتي المحدثه (٢٠٠٧) من الاقرار العام للطائرات (انظر المرفق (١) بالملحق ٩) الذي يحتوي على بيان صحي منقح نعم / لا / لا أدري

٣- يستعمل مشغلو الطائرات و/أو السلطة الصحية العامة في دولتي بطاقة تحديد موقع الراكب (انظر المرفق (١٣) بالملحق ٩) من أجل التتبع للاتصال بالركاب الذين يجوز أنهم كانوا بالقرب من شخص قد يعاني من مرض معد نعم / لا / لا أدري

٤- نُصح مشغلو الطائرات الذين ينقلون ركابا إلى/من دولتي بتنفيذ الإجراءات الجديدة*^١ (نوفمبر ٢٠٠٩) لإبلاغ مراقبة الحركة الجوية بحدث صحة عامة على متن إحدى للطائرات (مثل حالة مرض معد مشتبه فيها) نعم / لا / لا أدري

٥- نُصح مقدمو خدمة الحركة الجوية في دولتي بتنفيذ الإجراءات الجديدة* (نوفمبر ٢٠٠٩) لإبلاغ مطار المقصد بحدث صحة عامة على متن إحدى للطائرات (مثل حالة مرض معد مشتبه فيها) أبلغ قائد الطائرة عنه أحد مراقبي الحركة الجوية نعم / لا / لا أدري

* انظر إجراءات خدمات الملاحة الجوية — إدارة الحركة الجوية (PANS-ATM, Doc 4444)، الفصل السادس عشر، الفقرة ١٦-٦.

- ٦- وُضعت خطط طوارئ لخدمة الحركة الجوية تشمل طوارئ الصحة العامة (انظر الفقرة ٤ من الإضافة (ج) للملحق ١١ - خدمات الحركة الجوية) نعم / لا / لا أدري
- ٧- وُضعت واختُبرت خطط طوارئ المطارات التي تشمل الطوارئ في مجال الصحة العامة (أنظر المادة ٩-١ من الفصل التاسع من المجلد الأول - تصميم وتشغيل المطارات من الملحق ١٤ - المطارات)..... نعم لا / لا أدري
- ٨- يوفر مشغلو الطائرات حقيبة احتياطية عمومية لإدارة أحداث الصحة العامة على متن الطائرات، كجزء من امداداتهم الطبية على متن الطائرات (انظر الفقرة ٦-٢ من الملحق ٦) نعم لا / لا أدري
- ٩- انضمت دولتي أو تزمع الانضمام إلى مشروع الترتيبات التعاونية لمنع انتشار الأمراض السارية من خلال السفر الجوي (حيث يتوافر**). نعم / لا
- ١٠- تفاصيل وتوقيع الشخص الذي يستكمل هذا النموذج:

الاسم:

.....

اللقب الرسمي/المنصب:

.....

العنوان البريدي:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

رقم الهاتف:

.....

عنوان البريد الإلكتروني:

.....

التوقيع:

.....

الرجاء إعادة النموذج المستكمل إلى: الفاكس: + 1 514-954-6077 أو البريد الإلكتروني: E-mail: icaohq@icao.int

— انتهى —

** يتوافر مشروع الترتيبات التعاونية لمنع انتشار الأمراض السارية من خلال السفر الجوي حاليا في أقاليم أفريقيا والأمريكيتين وآسيا والمحيط الهادئ.